REPUBLIC OF YEMEN

- Capital: Sana'a
- Official Language: Arabic
- Total Population: 22,917,000
- Under-five mortality rate: 66/1000
- Human Development Index: 154/182
- · Expected years of schooling (of children under 7): 8.6 years for children under 7 years of age
 • Life Expectancy: 65.5 years



The "Manara Network: A civil society for Child's Rights" was designed and implemented by Save the Children Sweden (SCS) in collaboration with the International Bureau for Children's Rights (IBCR), along with local civil society organisations (CSOs) from the Middle East and North Africa. The objective of the project is to contribute to the effective development and implementation of policies, strategies, and legislation in line with the Convention on the Rights of the Child throughout the region. The project aims to establish a regional child rights network of CSOs in the region by supporting and strengthening the capacity of local $% \left\{ 1,2,...,n\right\}$ organisations in four main areas: analysis and reporting, coordination and networking, advocacy, and child rights programme mainstreaming. Funding for this project was made possible thanks to the Swedish International Development Agency.

Commendable practices

Juvenile Justice Reform

Responding to concerns regarding the administration of juvenile justice raised by the Committee in its 2005 concluding observations, the Government of Yemen partnered with UNICEF and the European Union between 2006 and 2010 to implement a series of juvenile justice reforms. To improve existing juvenile laws, the Ministry of Justice (MoJ) along with other public entities conducted an analytical review of its existing child protection legislation to determine its compatibility with international instruments ratified by Yemen. This process in turn led to the reform of the juvenile justice. In order to increase the capacity of professionals (lawyers, judges, journalists etc.) working with/for children, the MoJ conducted training workshops and conferences, printed and disseminated 2000 copies of a brochure supporting the knowledge and principles in national laws relating to the inadmissibility of the application of the death penalty on juveniles, I 50 copies of a simplified version of the UN Guidelines on Justice in Matters Involving Child Victims and Witnesses of Crime, and 3,000 copies of the Rights of the Child Act of 2002. Concurrent to the latter initiatives, the MoJ developed a reference manual based on a multidisciplinary methodology meant to develop the skills and knowledge of staff working with children. The manual was used in over 14 workshops across nine governorates that targeted lawyers, prosecutors, social experts and psychologists, members of local councils, and representatives of civil society organisations. In order to provide free legal protection as well as rehabilitation and psychological support to children within the juvenile court system, the Mol, with the support of UNICEF and in coordination with the Ministry of Social Affairs and Labour, recruited 16 lawyers and 17 social workers. To ensure sustainability following the end of UNICEF's funding, the lawyers were integrated into the Mol's budget. Finally, the Mol established a special unit for the protection of children's rights comprised of seven members in the Department of Women, Children, and Human Rights.

Alternatives to Combat Child Labour through Education and Sustainable Service Programme
In its concluding observations of 2005, the Committee expressed concern about the growth of child labour as well its acceptance within Yemeni society. In response to the Committee's calls for the Government of Yemen to intensify its efforts to eliminate child labour, especially with regards to "poverty eradication and access to education," the Charitable Society for Social Welfare and the Cooperative Housing Foundation International implemented an initiative entitled the "Alternatives to Combat Child Labour through Education and Sustainable Service Programme" (Access Plus). Between 2008 and 2011, Access Plus was active in 24 schools, 15 vocational training centres, and 63 centres for literacy and life skills training throughout Taiz, Aden, Al-Hudaydah, and Hajja. The programme had four components; first, it sought to protect 3,000 children from involvement in labour by enrolling them in the education system or literacy classes; second, it aimed to remove 4,100 child workers from job sites and enrol them in formal education programmes, vocational training, or literacy classes; third, it furnished 24 classes (one classroom in each targeted school) that could be used as a resource room for children with learning difficulties; and finally, it strove to train some of the teachers in the targeted schools regarding remedial education, life skills, student-centred teaching methodology, alternatives to physical violence, and strategies for interacting with children. The project has just finished its second phase (three years) and an assessment team from the United States Department of Labour is currently reviewing outcomes. Based upon the current evaluation, the third phase of the programme may be authorised. Access Plus' activities are implemented in coordination with the Ministry of Planning, the Ministry of Social Affairs and Labour, the Ministry of Education, the Ministry of Vocational and Technical Training, and local councils in the targeted governorates.

Current Status of Children's Rights

The Republic of Yemen ratified the Convention on the Rights of the Child (CRC) on I May 1991 and has subsequently submitted four State reports to the Committee on the Rights of the Child. The latest State report was submitted to the Committee on 21 May 2010. The most recent concluding observations were issued on 21 September 2005. The Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the involvement of children in armed conflict was acceded to on 15 December 2004, while the Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the sale of children, child prostitution, and child pornography was acceded to on 2 March 2007. Despite the unstable security situation, the Government of Yemen has made progress on reforming and further developing its education and healthcare systems so as to meet the Millennium Development Goals by 2015. For example, efforts have been made to carry out national immunisation programmes to reduce and ultimately eradicate six childhood diseases. Although these initiatives are supportive in improving the lives of children, those living in both urban and rural areas still endure threats both at home and in educational settings, such as corporal punishment. Unfortunately, due to a degenerating economy and high population growth, many children are being driven from the school system and into hazardous jobs and unsafe conditions, for example through early or forced marriage. Furthermore , some rural children become involved in military conflicts or family revenge killings. While Yemen has not expressed any reservations regarding the articles of the CRC, some of its national legislation is not aligned with it. For example, the age of a "child" differs between Yemeni law and the CRC. Moreover, Yemen's Islamic Shari'a law takes precedence over the CRC in cases of

Country partner organisation

SOUL for Development is the brainchild of a dedicated group of Yemeni professionals, which strives to offer distinguished services that aim to improve the status of children, youth, and women in Yemen through establishing effective and sustainable development projects.

Web: http://www.soul.org.ye/default.htm | Email: soul-yemen@y.net.ye | Phone: +967 | 474732/3

International and Regional Human Rights Conventions/Treaties

on the Rights of the Child (CRC

ol to the CRC - Children and armed confi

to the CRC - Sale of childre

n of Racial Discrimination (ICERD)

- Economic, Social, and Cultural Rights (ESCR)

C - Civil and Political Rights (ICCPR)

on Against Torture (CAT

I to the CRPD

rotocol relating the Status of Refugees

LO C-138 – Minimum age for employment

ention (II)

Rome Statute of the International Criminal Court



Ratified/Accession









الجمهورية اليمنية

- العاصمة: صنعاء
- اللغة الرسمية: العربية
- عدد السكان: 22.917.000
- معدل وفيات الأطفال تحت سن الخامسة: 6/1000 ولادة
 - مؤشر التنمية البشرية: 154/182
- سنوات الدراسة المتوقعة: 8.6 سنوات للأطفال تحت سن السابعة
- متوسط العمر المتوقع: 65.5 سنوات



"شبكة منارة؛ مجتمع مدني لحقوق الطغل" من تصميم وتنفيذ المنظمة السويدية لرعاية الأطغال بالتعاون مع المكتب الدولي لحقوق الطغل، إلى جانب منظمات المجتمع المحني من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. يهدف المشروع إلى منظمات المجتمع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وتشريعات تتماشى مع اتفاقية حقوق الطغل في المنطقة. ويسعى المشروع إلى إنشاء شبكة إقليمية لحقوق الطغل في المنطقة. ويسعى المشروع إلى إنشاء شبكة إقليمية محرات المخلى تضم منظمات المجتمع المدني في المنطقة من خلال دعم قدرات المنظمات المحلية وتعزيزها في أربعة مجالات هي: التحليل ورفع التقارير، والتنسيق والتشبيك، والمناصرة، ودمج برنامج حقوق الطغل. وحظي هذا المشروع بالتمويل بغضل وكالة التنمية الدولية السويدية.

الممارسات الفضلى

إصلاح قضاء الأحداث

استجابةُ للقلق الذي عبِّرت عنه اللجنة تجاه إدارة قضاء الأحداث في ملاحظاتها الختامية سنة 2005، اشتركت الحكومة اليمنية مع اليونسف والاتحاد الأوروبي بين عامي 2006 و2010 في تطبيق مجموعة من الإصلاحات في قضاء الأحداث. وبهدف تحسين قوانين الأحداث القائمة، أجرت وزارة العدل مع هيئات عامة أخرى مراجعة تحليلية لقانون حماية الأطفال وبهدف تحسين قوانين الأحداث القائمة، أجرت وزارة العدل مع هيئات عامة أخرى مراجعة تحليلية لقانون حماية الأطفال لدراسة تماشيه مع الصكوك الدولية التي صدقت عليها اليمن. وأدت هذه العملية بدورها إلى إصلاح قضاء الأحداث، وبهدف تعزيز قدرات الخبراء (المحامين، والقضاة، والصحافيين، الغ) العاملين مع/لأجل الأطفال، نظمت وزارة العدل ورشات تدريبية ومؤتمرات، وطبعت ووزعت 2000 نسخة من نشرة تدعم المعرفة والمبادئ في القوانين الوطنية حول عدم مقبولية تطبيق حكم الإعدام بحق الأحداث، و500 نسخة من كتيب يبسط المبادئ، التوجيهية بشأن العدالة في القضايا المتعلقة وضعية وزارة العدل كتيبًا مرجعيًا مبنيًا على نهج متعدد الاختصاصات من أجل تطوير مهارات ومعرفة العاملين مع وضعت وزارة العدل كتيبًا مرجعيًا مبنيًا على نهج متعدد الاختصاصات من أجل تطوير مهارات ومعرفة العاملين وما الأطفال. استعمل هذا الكتيب في أكثر من 14 ورشة في تسع محافظات استهدفت المحامين والمدعين العامين والخبراء الأطفال في محاكم الأحداث وإعادة تأهيلهم وتقديم الدعم النفسي لهم، وظفت وزارة العدل، يدعم منانونية مجانية للأطفال في محاكم الأحداث وإعادة تأهيلهم وتقديم الدعم النفسي لهم، وظفت وزارة العدل لضمان الاستدامة بعد انتهاء تمويل اليونسف. وأخيزًا، أنشأت وزارة العدل وحدة خاصة لحماية حقوق الإنسان.

برنامج البدائل لعمل الأطفال عبر التعليم والخدمات المستدامة

عبِّرت اللجِنة في ملاحظاتها الختامية لعام 2005 عن قلقها إزاء تزايد عمل الأطغال وتقبِّل المجتمى اليمني لهذه الظاهرة. واستجابة لنداءات اللجنة التي دعت الحكومة اليمنية إلى تكثيف جهودها من أجل القضاء على عمل الأطغال، وبخاصة "القضاء على الفقر وإتاحة فرص الالتحاق بالتعليم"، نظمت جمعية الإصلاح الاجتماعي ومؤسسة الإسكان التعاوني الدولية أمبادرة بعنوان "برنامج البدائل لعمل الأطغال عبر التعليم والخدمات المستدامة" (أكسس بلاس). وقد نشطُ برنامج أكسس بلاس بين العامين 2008 و2010 في 24 مدرسة و15 مركز تدريب مهني و63 مركزاً لمحو الأمية والتدريب على المهارات الحياتية بلاس بين العامين 2008 و2010 في 24 مدرسة و15 مركز تدريب مهني و63 مركزاً لمحو الأمية والتدريب على المهارات الحياتية في محافظات تعز وعدن والحديدة وحجة. ويتألف البرنامج من أربعة مكونات: فقد سعى البرنامج أولاً إلى حماية 2000 طفل من العمل من أماكن من العمل من خلال إلحاقهم ببرامج التعليم النظامي أو التدريب المهني أو صغوف محو الأمية؛ وجهّز ثالثا 24 صفل عامل من أماكن عملهم وإلحاقهم ببرامج التعليم النظامي أو التدريب المهني أو صغوف محو الأمية؛ وحموات التعليم المرتكز على الطالب، كل مدرسة مستهدفة) يمكن استعمالها كقاعات تؤمّن الموارد للأطفال ذوي صعوبات التعليم المرتكز على الطالب، ويقم المستهدفة على دروس التقوية، والمهارات الحياتية، ومنهجية التعليم المرتكز على الطالب، ويقوم من وزارة العمل الأميركية بمراجعة النتائج. وبناءً على التقويم الحالي، يمكن البدء بالمرحلة الثالثة من البرنامج. وزارة التعليم الفني والتحريب المهني والمجالس المحلية في المحافظات المستهدفة.

الوضع الحالي لحقوق الأطفال

صدقت الجمهورية اليمنية على اتفاقية حقوق الطغل بتاريخ 1 أيار /مايو سنة 1991 ورفعت منذئذ أربعة تقارير دولة إلى لجنة حقوق الطغل. وكان التقرير الأخير قد رُفع إلى اللجنة بتاريخ 12 أيار /مايو سنة 2010. وبدورها أصدرت اللجنة ملاحظاتها لختامية الأخيرة بتاريخ 12 أيلول/سبتمبر سنة 2005. أما البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطغال في الصراعات المسلحة فقد صُدق بتاريخ 15 أيلول/سبتمبر سنة 2006. أما البروتوكول الاختياري بشأن اشتراك الأطغال بشأن بيع الأطغال وبغاء فقد صُدق بتاريخ 2 آخار /مارس سنة 2007. لقد أحرزت الحكومة اليمنية، وعلى الرغم من الأطغال والمواد الإباحية عن الأطغال فقد صُدق بتاريخ 2 آخار /مارس سنة 2007. لقد أحرزت الحكومة اليمنية، وعلى الرغم من عدم الاستقرار الأمني، تقدمًا في مجال الإصلاح وتطوير أنظمة التربية والرعاية الصحية لتحقيق الأهداف التنموية للأطغال بحلول سنة 2015. على سبيل المثال، بُذلت الجهود لتطبيق برامج التلقيح الوطنية للحد من ستة أمراض يعاني منها الأطغال بولانية عليها في نهاية المطاف، ورغم الدعم الذي تقدمه هذه المبادرات لتحسين حياة الأطغال، ما زال الأطغال الذين يعيشون في المناطق الريغية والحضرية يعانون من التهديدات في منازلهم وأماكن التعليم، على غرار العقاب الجسدي. لسوء الحظ، وبسبب تراجع الاقتصاد وفم السكان المرتفع، ينتقل الأطغال من المدرسة إلى وظائف خطرة وظروف غير المناء، ولا تماشى بعض التشريعات الوطنية في الجمهورية اليمنية مع اتفاقية حقوق الطغل رغم أنها لم تسجل أي العائب. ولا تتماشى بعض التشريعات الوطنية في الجمهورية اليمنية مع اتفاقية حقوق الطغل وغم أنها لم تسجل أي تحفظات على مواد الاتفاقية. على سبيل المثال، إن السن أسبقية على اتفاقية حقوق الطغل في حالات التضارب.

المنظمة الشريكة في اليمن

سول—جمعية تنمية المرأة و الطغل: هي نتاج أفكار مجموعة متميزة من مثقفي المجتمع اليمني تسعى إلى تقديم خدمات مميزة تحسّن وضع نساء اليمن وأطغاله وشبابه من خلال تصميم مشاريع تنمية مستدامة وفعالة.

> الموقـــا الإلكتروني: http://www.soul.org.ye/default.htm | البريــد الإلكتروني: soul-yemen@y.net.ye هــاتــف: 474732/3 | 474732/3



فاقية حقوق الطف

البروتوكول الاختياري لاتغاقية حقوق الطغل بشأن اشتراك الأطغال في الصراعات المسلحة البروتوكول الاختياري لاتغاقية حقوق الطغل بشأن بيع

الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكافة أشكال

اتفاقية القضاء على حمية أشكال التمييز ضد الميأة

البروتوكون الاختياري لاتعانيية العضاء عنى جميح اسكان. التمييز ضد المرأة

لعهدالدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافيا

لعهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية

تسيسية والمحتية ببروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق لسباسية والمحتية

بروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من

المعاشية العالمية العاسية

البروتوكول الاختياري لاتغاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

لاتغاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختغاء الق

لاتغاقية الخاصة بوضع اللاجئير:

لبروتوكول الخاص بوضع اللاجئين

الانقامية بشال حفض حالات انعدام الجنسية

تغاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير

برونوكون يقاع ولايان وريعاقية الانبار بالاستعادل. ويخاصة النساء والأطغال اتعاقية الرضا بالزواج والحد الأدنى لسن الزواج وتسج

فاقية الحدّ الأدنى لسنّ العمل (رقم 38

نَفَاقَيَةَ القَضَاءَ عَلَى أَسُواْ أَشْكَالَ عَمِلَ الأَطْفَالَ (رَقَمَ 182)

على الصعيد الدولي

تفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم

اتفاقية جنيف الاولى لتحسين حال الجرحى والمرضى بالقوات المسلحة في الميدان اتفاقية جنيف الأنبة لتحسين حال جرحى ومرضى وغرقر. التفاقية حيث حقيقة السمالية التحسين عال جرحى ومرضى وغرقر.

تغاقية جنيف الثالثة بشأن معاملة أسرى الحرب

تفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين

البروتوكول الإضاف لاتفاقيات جنيف بشأن دماية ضحايا النراعات المسلحة الدولية (البروتوكول الأول) البروتوكول الإضافي لاتفاقيات جنيف بشأن دماية ضحايا الننوات الحساحة الدولية (السوتوكول الثاني)

> ظام روما الاساسي للمحكمة الجنائية الدولية ------

للأفراد وتدمير تلك الأسلحة بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيية والاتحار ها يصورة غير مشروعة

اقية بشأن الذخائر العنقودية







